متلقيا على قفاه والاصح انه يوضع كيف تيسر عليهم ويستحب ان يكون الغاسل ثقة يستوفي
الغسل ويكتم ما يرى من قبيح ويظهر ما يرى من جميل فان راى ما يعجبه من تهلل وجهه وطيب
رائحته واشباه ذلك استحب له ان يحدث به الناس وان راى ما يكرهه من اسوداد وجهه ونتن
رائحته وانقلاب صورته وغير ذلك لم يجز له ان يحدث به احدا لقوله عليه السلام اذكروا محاسن موتاكم
وكفوا عن مساويهم ويستحب ان يكون بين يدي الغاسل مجمرة فيها بخور لئلا يظهر من الميت رائحة
كريهة فتضعف نفس الغاسل او من يعينه ويغضون ابصارهم الا فيما لا يمكن لانه قد
يكون فيه عيب يكتمه وغسل الميت واجب لان الملائكة غسلت ادم عليه السلام وقالت
لولده هذه سنة موتاكم وغسل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسلمين وغسله المسلمون حين مات
ويجعلون خرقة على عورته لان ستر العورة واجب على كل حال والادمي محترم حيا وميتا الا ترى
انه لا يجوز للرجال غسل النساء ولا للنساء غسل الرجال وقال عليه السلام لعلي رضي الله عنه لا
تنظر الى فخذ حي ولا ميت ويجعل الخرقة من سرته الى ركبته وفي الهداية يكفي ستر العورة
الغليظة تيسيرا يعني القبل والدبر وصحح صاحب النهاية انها تجعل من السرة الى الركبة
وسنة نزع الثياب والوضوء لان نزع الثياب يمكنهم من التنظيف والوضوء
اي يوضأ من غير مضمضة ولا استنشاق لان الوضوء من سنة الاغتسال الا انه لا يمضمض
ولا يستنشق لان المضمضة هو ادارة الماء في الفم من الجانب الى الجانب ثم يمجه والاستنشاق
ان يجذب الماء بنفسه الى خياشيمه ثم يرسله وهذا لا يتاتى من الميت ويفيض الماء عليه
طهر ظاهر هذا انه يصب الماء عليه صبا بعد الوضوء وفي الخجندي انه يوضؤه اولا
وضوءه للصلاة فاذا فرغ منه يغسل راسه ولحيته بالخطمي فان لم يكن فالصابون فان لم
يكن فيكفيه الماء القراح وهذا كله قبل غسله ويجمر السرير وترا اي يبخر السرير
بالمجمرة اذا ارادوا غسله وترا ولا يزاد على الخمس والماء بالاشنان او بالسدر

يغلي وما في يكتفي قادري ش اي يغلى الماء بالسدر او بالحرض وهو الاشنان مبالغة
في التنظيف والمراد بالسدر الورق وبالحرض قبل الطحن وهذا هو الافضل فان لم يكن
فالماء القراح اي الخالص الذي لم يخالطه شيء لحصول المقصود وهو معنى قوله وصافي الماء يكفي
يعني الذي لم يخالطه شيء ق ويغسل اللحية والراس معا بالسدر والخطمي ثم اضجعاه لشقه
الايسر حتى يغسلاه بالماء والسدر الى ان ينزلاه ثم على الايمن الصاب صحيح ليغسل الايسر
مثله فعوا ش اي يغسل راسه ولحيته بالخطمي او السدر الخطمي نبت بالعراق طيب الرائحة
وهذا اذا كان له شعر على راسه واما اذا لم يكن لم يحتج الى ذلك والمقصود من ذلك التنظيف
والسدر والخطمي يعملان للنظافة احدهما يجزي عن الاخر ثم يضجع على شقه الايسر فيغسل
شقه الايمن بالماء القراح حتى ينقيه قوله الى ان ينزلا اي حتى يرى ان الماء قد خلص
الى ما يلي التخت منه ثم يضجع على شقه الايمن فيغسل شقه الايسر بالماء المغلي بالسدر ثم
يغسله بالسدر ثم يغسله مرة ثالثة بالماء القراح قوله فعوا اي فاعلموا ان الغسل الاول
بالماء القراح والثانية بالماء المغلي والثالثة بالماء القراح ق ويمسح بطنه بعد
اقعداه رفقا ويتقون الخبث ان بدا ولا يعاد الغسل بل ينشف بالثوب
بل لو كفن يلف ش اي اذا فرغ من غسله ويسنده اليه ويمسح بطنه بيده رفقا
فان خرج شيء غسله تحرزا عن تلويث الاكفان ولا يعيد غسله ولا وضوءه وقال
ابن سيرين يعيدون غسله وقال ان فعي يعيدون وضوءه ويروى ان عليا كرم الله وجهه
لما غسل رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح بطنه مسحا رفيقا فطلب منه ما يطلب من الموتى
وفاح المسك في البيت وانتشر في المدينة فقال طبت حيا وميتا قوله بل
ينشف اي اذا فرغ من غسل الميت ينشف في ثوب كيلا تبتل الاكفان ثم يجعل
في اكفانه وغسل المراة كغسل الرجل واعلم انه يغسل الرجال الرجال